

الإقناع

فصل وتوبة المرتد .

وتوبة المرتد وكل كافر : موحدا كان كاليهودي أو غير موحد كالنصراني : والمجوسي وعبد الأوثان - إسلامه أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ولا يكشف عن صحة رده ولا يكلف الإقرار بما نسب إليه ولا يشترك إقراره بما جحدته ويكفي جحدته لردته بعد إقراره بها : لا بعد بينة بل يجدد إسلامه ولا يعزر فإن لم يفعل استتيب فإن تاب وإلا قتل : لكن إن كانت رده بإنكار فرض أو إحلال محرم أو جحد نبي أو كتاب أو شيء منه أو إلى دين من يعتقد أن محمدا A بعث إلى العرب خاصة فلا يصح إسلامه حتى يقر بما جحدته ويشهد أن محمدا بعث إلى العالمين أو يقول : أنا بريء من كل دين يخالف الإسلام مع الإتيان بالشهادتين ولا يغني قوله محمد رسول الله عن كلمة التوحيد وإن قال الكافر : أشهد أن النبي رسول لم يحكم بإسلامه لأنه يحتمل أن يريد غير نبينا وقوله : أنا مسلم وأسلمت أو أنا مؤمن أو أنا بريء من كل دين يخالف دين الإسلام - توبة : أصليا كان أو مرتدا قد علم ما يراد منه وإن لم يأت بالشهادتين وقال أبو يعلى الصغير : لا خلاف أن الكافر لو قال : أنا مسلم ولا أنطق بالشهادتين لم يحكم بإسلامه - وفي الانتصار : لو كتب الشهادة صار مسلما ولو أكره ذمي أو مستأمن على إقراره به لم يصح لأنه ظلم حتى يوجد منه ما يدل على الإسلام به طوعا : مثل أن ثبت على الإسلام بعد زوال الإكراه وإن مات قبل ذلك فحكمه حكم الكفار وإن رجع إلى الكفر لم يجز قتله ولا إكراهه على الإسلام بخلاف حربي ومرتد فإنه يصح إكراههما عليه ويصح طاهرا فإن مات قبل زوال الإكراه فحكمه - حكم المسلمين وفي الباطن إن لم يعتقد الإسلام بقلبه فهو باق على كفره باطنا ولا حظ له في الإسلام وإن أتى الكافر بالشهادتين ثم قال : لم أرد الإسلام صار مرتدا ويجبر على الإسلام نسا وإذا صلى أو أذن حكم بإسلامه : أصليا كان أو مرتدا جماعة وفرادى بدار الإسلام أو الحرب ولا يثبت بالصلاة حتى يأتي بصلاة يتميز بها عن صلاة الكفار من استقبال قبلتنا أو الركوع والسجود فلا تحصل بمجرد القيام وإن صام أو زكى أو حج - لم يحكم بإسلامه بمجرد ذلك فلو مات المرتد فأقام وارثه بينة أنه صلى بعد رده حكم بإسلامه وورثه المسلم : إلا أن يثبت أنه ارتد بعد صلاته أو تكون رده بجحد فريضة أو كتاب أو نبي أو ملك ونحو ذلك من البدع - فلا يحكم بإسلامه بالصلاة ولا يبطل إحصان مرتد برده فإن أتى بهما بعد إسلامه - حد ويؤاخذ بحد فعله في رده نسا قبلها فمتى زنا رجم ولا تبطل عباداته التي فعلها في إسلامه من صلاة وحج وغيرهما إذا عاد إلى الإسلام